

قرار رقم 29 بتاريخ 05 يونيو 2024

بإجراء مباريات للتوظيف في درجات :

طبيب من الدرجة الأولى، مهندس معماري من الدرجة الأولى،

وتقني الصحة من الدرجة الأولى

جماعة شفشاون

إن رئيس جماعة شفشاون.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما تم تنميته وتعديله.
- وعلى المرسوم 2.12.90 صادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية كما وقع تغييره وتتميمه.
- وعلى المرسوم 2.02.349 صادر في 27 جمادى الأولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومي والجماعات الترابية.
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين.
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العمومية بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 صادر في 7 من ربيع الأول 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- وعلى منشور الوزير الأول رقم 02.359 بتاريخ 29 من ذي القعدة 1422 (12 فبراير 2002) حول تطبيق القرار رقم 3.130.00 المشار إليه أعلاه.
- وعلى المرسوم رقم 2.99.651 صادر في 25 من ربيع الآخر 1420 (06 أكتوبر 1999) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء والصيدالة وجراحي الأسنان المشتركة بين الوزارات.
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات ولاسيما المادة 7 منه.
- وعلى المرسوم رقم 2.17.535 الصادر في 7 من محرم 1439 (28 شتنبر 2017) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المعرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات.

- وعلى قرار لووزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 من ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.

- وعلى دوريات السيد وزير الداخلية عدد D6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D7862 بتاريخ 03 دجنبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة.

### بقرار ما يلي:

**المادة الأولى:** تجرى مباريات لتوظيف طبيب من الدرجة الأولى، مهندس معماري من الدرجة الأولى، وتقني الصحة من الدرجة الأولى. وذلك يوم الأحد ..... 13 أكتوبر 2024 بالمركز الذي سيعلم عنه عند نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة، ويحدد عدد لمناصب المتباري بشأنها وفق الجدول أسفله :

الدرجة	التخصص	نوع الشهادة	عدد المناصب المتباري بشأنها
طبيب من الدرجة الأولى	الطب العام	الدكتوراه في الطب العام أو شهادة معترف بمعادلتها لهذه الشهادة	1
مهندس معماري من الدرجة الأولى	الهندسة المعمارية	شهادة مهندس معماري المسلمة من طرف المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل.	1
تقني الصحة من الدرجة الأولى	الصحة والبيئة	- دبلوم الإجازة المسلم من إحدى المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة - دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابعة لوزارة الصحة. - إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012)	1

**المادة الثانية:** يشارك في هذه المباريات المرشحون من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلين على الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها حسب الجدول أعلاه وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

**المادة الثالثة:** تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط لجماعة شفشاون مقابل وصل بالاستلام ، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي : مكتب الضبط شارع محمد الخامس مقر جماعة شفشاون وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار وإلى غاية يوم ..... 2024 سبتمبر 20 ..... وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات.(يعتد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد).

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل المحددة أعلاه.  
وسيتم تعيين المترشحين الناجحين حسب ترتيبهم في نتائج الاختبارات.

- إذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة أو لم يدل بنسخة طبق الأصل من الشهادة أو الدبلوم بما في ذلك التوفر على الشهادة المطابقة للتخصص المطلوب ستقوم الإدارة بإلغاء نجاحه وإخباره بذلك وسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي:

[www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى بوابة المديرية العام للجماعات الترابية: [www.collectivetes-territoriales.gov.ma](http://www.collectivetes-territoriales.gov.ma)

ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار .

شفشاون في : ..... 05 سبتمبر 2024

الرئيس

الرئيس  
محمد السفياني

